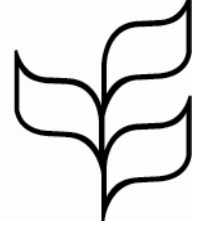


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/WG-ABS/8/6/Add.1
23 October 2009

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق العامل المفتوح العضوية
المخصص للحصول وتقاسم المنافع
الاجتماع الثامن

مونتريال، 9-15 نوفمبر/تشرين الثاني 2009

تجميع للمساهمات المقدمة من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية،
والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين، بخصوص الامتثال،
والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، والحصول

إضافة

تقرير مقدم من البرازيل باسم مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد
المتقاربة التفكير

مذكرة من الأمين التنفيذي

- 1- يعمم الأمين العام طيه تقريراً قدمته البرازيل باسم مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير بخصوص "الحصول" و"الامتثال".
- 2- وتمثل هذه المقترحات النصية مقترحات إضافية لتلك التي قدمتها مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير على نحو ما ورد في الوثيقة UNEP/CBD/WG-ABS/7/4/Add.1. ويجري تعميمها على الشكل الذي وردت به.

لنقليل الآثار البيئية لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخياً،
طُبِعَ عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

تجميع للمساهمات المقدمة من الأطراف، والحكومات، والمنظمات الدولية،
والمجتمعات الأصلية والمحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين، بخصوص الامتثال،
والتقاسم العادل والمنصف للمنافع، والحصول¹

ثالثاً - العناصر الرئيسية

ألف - التقاسم العادل والمنصف للمنافع

باء - الحصول على الموارد الجينية²

البرازيل باسم مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير

المادة العشرون

الحصول

- 1- تمتلك الدول حقوقاً سيادية على مواردها الطبيعية ويقع تقرير الحصول على الموارد الجينية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها على عاتق الحكومات الوطنية ويخضع للتشريعات الوطنية.
- 2- (أ) يتوقف الحصول على المعارف التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية التقليدية وابتكاراتها وممارساتها المرتبطة بالموارد الجينية ومشتقاتها على موافقة هذه المجتمعات المسبقة عن علم من خلال ممثليها حيثما كان ذلك منطبقاً، ويخضع للتشريعات الوطنية.
- (ب) يتوقف الحصول على ما تمتلكه المجتمعات الأصلية والمحلية من موارد جينية ومشتقاتها، حيثما كان ذلك منطبقاً، على موافقة هذه المجتمعات المسبقة عن علم، ويخضع للتشريعات الوطنية.
- 3- لا يتم الحصول على الموارد الجينية ومشتقاتها إلا بعد أن تعطى الموافقة المسبقة عن علم على النحو المحدد في التشريعات الوطنية.
- 4- يتخذ كل طرف ما يلزم من تدابير تشريعية وإدارية وسياساتية لضمان أن يشتمل كل طلب يقدم للحصول على موافقة مسبقة عن علم، كحد أدنى، على المعلومات التالية:

¹ تم تظليل العناوين في المرفق الأول بالمقرر 12/9 المستنسخة في هذه الوثيقة لتسهيل الرجوع إليها.

² لا يخل العنوان بالنطاق النهائي للنظام الدولي للحصول وتقاسم المنافع.

- (أ) الكيان القانوني لمقدم الطلب و/أو مكون المجموعة والجهة التي ينتسب إليها والشخص الذي يمكن الاتصال به عندما يكون الطلب صادراً عن إحدى المؤسسات؛
- (ب) نوع وكمية الموارد الجينية التي يُسعى إلى الحصول عليها؛
- (ج) تاريخ البدء ومدة النشاط؛
- (د) المنطقة الجغرافية للتنقيب
- (هـ) تقييم الطريقة التي يمكن أن تؤثر بها أنشطة الحصول على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وذلك لتحديد التكاليف النسبية والمنافع الناجمة عن الإذن بالوصول؛
- (و) معلومات صحيحة بشأن الاستخدام المزمع (وكمثال عل ذلك: الاستخدام المتعلق بعلم التصنيف، تكوين مجموعة، البحث، التسويق)؛
- (ز) تحديد المكان الذي ستجرى فيه عمليتا البحث والتطوير؛
- (ح) معلومات بشأن الكيفية التي ستنتم بها عمليتا البحث والتطوير؛
- (ط) تحديد الهيئات المحلية المتعاونة في مجالي البحث والتطوير؛
- (ي) إمكانية إشراك طرف ثالث؛
- (ك) الغرض المقصود من تكوين المجموعة والبحث والنتائج المتوقعة؛
- (ل) أنماط/أنواع المنافع التي يمكن أن تنجم عن الحصول على الموارد، بما فيها منافع المشتقات والمنتجات الناشئة من الاستخدام التجاري وغيره من استخدامات الموارد الجينية؛
- (م) الإشارة إلى الترتيبات المتعلقة بنقاسم المنافع؛
- (ن) الميزانية؛
- (س) كيفية التعامل مع المعلومات السرية؛
- (ع) تحديد الهيئات من الدولة الطرف التي هي بلد منشأ الموارد الجينية ومشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها والتي ستشارك مشاركة كاملة في عمليتي البحث العلمي والتطوير القائمتين على هذه الموارد الجينية ومشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها؛
- (ف) معلومات بشأن الطرائق المتبعة للوصول إلى نتائج عمليات البحث والتطوير هذه؛
- (ص) معلومات بشأن الطرائق المتبعة للوصول إلى كل تكنولوجيا تستخدم هذه الموارد الجينية ومشتقاتها و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بها ونقل هذه التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها تبادلياً.

جيم - الامتثال

البرازيل باسم مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير

المادة العشرون

الامتثال

ينظر مجلس إدارة البروتوكول في اتخاذ تدابير وآليات من هذا القبيل، حسب الاقتضاء، لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة للأطراف، بناءً على طلبها، في المنازعات المتصلة بقضايا الادعاء بعدم الامتثال. وينظر مجلس إدارة البروتوكول في هذه التدابير/الآليات في موعد لا يتجاوز تاريخ عقد اجتماعه الأول.

المادة العشرون

الامتثال

الإطار الوطني التنظيمي للحصول وتقاسم المنافع

تتخذ الأطراف التدابير اللازمة لإنشاء إطار تنظيمي وطني مناسب من أجل حماية حقوقها على الموارد الجينية ومشتقاتها والمعارف التقليدية المرتبطة بها وضمان تقاسم المنافع.
